كالنفر والنعمان واللات والعزى او لارتجالها كالشمول او لغلبتها على بعض من هو في الاصل كالبيت للكعبة والمدينة لطيبة والنجم للثريا وضعفه لان الاصل لتعريف العهد والثانية نوعان كثيرة واقعة في الفصيح وغيرها فالاولى الداخلة على علم منقول من مجرد صالح لها ملموح اصله كحارث وعباس وضحاك تقول فيها الحارث والعباس والضحاك ويتوقف لهذا النوع على السماع الا ترى انه لا يقال مثلا ذلك في نحو محمد ومعروف واحمد والثانية نوعان واقعة في الشعر وواقعة في كثير ونثر فالاولى كالداخلة على يزيد وعمرو في قوله باعدام الهوى من اسبرها حراس ابواب على قصورها وقوله رايت الوليد بن اليزيد مباركا شديدا بأعباء الخلافة كاهله فاما الداخلة على الوليد فلم الاصل وقيل الف اليزيد والعمرو للتعريف وانهما نكرا ثم ادخلت عليهما الا كما نكر العلم اذا اضيف كقوله علا زيدنا يوم النقا راس زيدكم ثابيض ماضي الشفرتين يمان واختلف في الداخلة على بنات اوبر في قوله ولقد جنيتك اكمؤ وعساقلا ولقد نهيتك عن بنات الاوبر فقيل زائدة للضرورة لان ابن اوبر علم على نوع من الكمأة ثم جمع على بنات اوبر كما يقال في جمع ابن عرس بنات عرس ولا يقال بنو عرس لانه لما لا يعقل ورده السخاوي بانها لو كانت زائدة لكان وجودها كالعدم فكان يخفضه بالفتحة لان فيه العلمية والوزن وهذا سهو منه لان الا تقتضي ان يجر الاسم بالكسرة ولو كانت

زائدة لأتت قد من فيه التنوين وقيل فيه ال لليم الاصل لان اوبر صفة مشبهة كحسن وحسين واحمر وقيل للتعريف وان ابن اوبر نكرة كابن لبون فلا فيه مثلها في قوله وابن اللبون اذا ما لز في قرن لم يستطع صولة البزل القناعيس قاله المبرد وبرده انه لم يسمع ابن اوبر كما منوع الصرف والثانية كالواقعة في قولهم ادخلوا الاول فالاول وجاؤا الجاء الغفير وقراءة بعضهم ليخرجن الاعز منها الاذل بفتح الياء لان الحال واجبة التنكير فان قدرت كالاذلة مفعولا مطلقا على حذف مضاف اي خروج الاذلة كما قدره الزمخشري لم يحتج الى دعوى زيادة ال تنبيه كتب الرشيد لبلة الى القاضي ابي يوسف رحمه الله يسأله عن قول القائل فان ترفقي يا هند فالرفق ايمن وان تخرقي يا هند فالخرق اشأم فأنت طالق والطلاق عزيمة ثلاث وهي بغرة اعق واظلم فقال ما ازيلزمه اذا رفع الثلاث واذا نصبها قال ابو يوسف فقدت هذه مسئلة نحوية فقهية ولا امن الخطاء ان قلت بها برأي فأتيت الى الكسائي وهو في فراشه فسألته فقال ان رفع ثلاثا طلقت واحدة لانه قال فانت طالق ثم اخبر ان الطلاق التام ثلاث وان نصبها طلقت ثلاثا لان معناه انت طالق ثلثا وما بينهما جملة معترضة فكتب بذلك الى الرشيد فاركبه الى بجوابه فوجهت بها الى الكسائي انتهى ملخصا واقول ان الصواب ان كلا من الرفع والنصب صحيح لوقوع الثلاث ولوقوع الواحدة اما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)